

ابتداءً من 1 فبراير، إجبارية الجواز الأخضر "الأساسي" (green pass "base") لولوج مكاتب البلدية

امتثالاً لمرسوم قانون رقم 1 بتاريخ 2022.01.07، ابتداءً من 1 فبراير 2022 وإلى غاية 31 مارس 2022، يُسمح بدخول المستخدمين والزوار إلى مكاتب البلدية شريطة توفرهم على ما يسمى بجواز الأخضر "الأساسي"، أي الشهادة الخضراء كوفيد 19 التي تثبت التوفر على أحد الشروط التالية:

- تلقي اللقاح ضد- سارس- كوف 2، عند نهاية دورة اللقاح الأولية أو تلقي الجرعة التعزيزية؛
- الشفاء من كوفيد 19، مع إنهاء العزل الإجباري بعد الإصابة بعدوى سارس- كوف 2، وفقاً للمعايير المحددة في دوريات وزارة الصحة؛
- إجراء اختبار المستضد (antigenico) السريع أو الجزيئي (molecolare)، هذا الأخير يمكن إجراؤه أيضاً على عينات اللعاب وفقاً للمعايير المحددة في دورية وزارة الصحة، وتكون النتيجة سلبية فيما يخص فيروس سارس- كوف 2؛
- الشفاء من كوفيد 19 بعد تلقي جرعة اللقاح الأولى أو عند نهاية دورة اللقاح الأولية أو تلقي الجرعة التعزيزية.